

إجابات أسئلة الدرس

السؤال الأول:

التعريفات:

التذكية: هي ذبح الحيوان بقطع حلقومه ومريئه وأحد ودجيه.

الأضحية: هي ما يُذبح من الأنعام يوم عيد الأضحى بدءاً من بعد صلاة العيد إلى غروب شمس اليوم الثالث من أيام التشريق.

العقيقة: ما يُذبح عن المولود من الأنعام شكراً لله تعالى على نعمة المولود.

السؤال الثاني:

الحكم الشرعي:

أ- ضحّى أحمد بشاةٍ عرجها ظاهر:

لا تُجزىء الأضحية، يشترط أن تكون الأضحية خالية من أي عيب ظاهر ينقص القيمة أو اللحم.

ب- ذكى عبدالله شاة بنيّة الأضحية طُهر يوم الرابع عشر من ذي الحجة:

لا تُجزىء الأضحية لأن وقت الأضحية من اليوم العاشر من ذي الحجة بدءاً من بعد صلاة العيد إلى غروب شمس اليوم الثالث من أيام التشريق، وهو ذبح يوم الرابع عشر من ذي الحجة، وقد انتهى الوقت المخصص للأضحية.

ج- قام أحمد بذبح عشرين دجاجة عقيقة عن ابنه:

لا يجوز؛ فالضحية والعقيقة يجب أن تكون من الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم.

السؤال الثالث:

مقارنة بين الأضحية والعقيقة:

وجه المقارنة	الأضحية	العقيقة
--------------	---------	---------

الحكم	سُنَّةٌ مؤكَّدةٌ	سُنَّةٌ مؤكَّدةٌ
سبب المشروعية	يتقرب العبدُ بها إلى الله تعالى	شكراً لله تعالى على نعمة المولود
وقت الذبح	يبدأ وقتها من بعد صلاة عيد الأضحى وهو اليوم العاشر من ذي الحجة إلى غروب شمس اليوم الثالث من ذي الحجة	يُسَنُّ ذبحها في اليوم السابع من ولادة الطفل ذكراً كان أم أنثى، أو في اليوم الرابع عشر أو الحادي والعشرين، فإن لم يتمكن من ذبحها في تلك الأيام تُذبح عنه في أي يوم شاء